

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٦٢

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٢

يقرر ما يأتى:

المادة ١ - يقبل الطلاب خريجو المركز الوطني للمتميزين المؤهلين إلى المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا

في البرامج الآتية:

- نظم الاتصالات.
- نظم المعلومات.
- هندسة الطيران.
- هندسة الميكاترونิกس.
- هندسة وعلوم المواد.

المادة ٢ - تحدد اللجنة التنفيذية للبعثات العلمية أسس المفاضلة بعد انتهاء الجذع المشترك (مرحلة اختيار التخصص) .

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه وينهى العمل بالأحكام المخالفة.

دمشق في ٢٠١٤/٦/٢٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي

صورة إلى: